mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار)841(

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا المجلس الثامن والاربعون بعد المئة في تدارس احاديث رياض الصالحين - 00:02:13

وقد بلغنا في كتاب المناسك الى باب ركوب البحر للحاج الا ان يغلب على ظنه الهلاك ركوب البحر الهلكة اغتنام البحر ومأوى هيجانه فهل يركبه الحاج لاداء نسكه وهو ضرب من دروب السفر - 00:02:33

سفر اذا كان يستطيعه الحاج فانه يحج به ان غلب على ظنه في السفر الهلاك فانه لا يذهب اعتبار غلبة الظن وانزالها منزلة الحقيقة ولهذا اذا خشي في سفره الهلاك في قطاع الطريق - 00:02:56

او بعدم الوصول توجد الحروب فان شرطا من شروط الاستطاعة وهو امن الطريق وسلامته لم يتحقق فلا يجب الحج عندئذ والحالات هذه ذكر المجد رحمه الله في هذا الباب حديثين - 00:03:21

وقال عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا في سبيل الله عز وجل - 00:03:41

فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا رواه ابو داوود وسعيد ابن منصور في سننهما في هذا الحديث الكلام عليه من جهتين من الجهة الاولى من جهة الثبوت والحديث لما رواه ابو داوود قال رواته مجهولون - 00:03:56

وهذا اعلان للحديث وتظعيف له حتى حكم الامام البخاري رحمه الله قال هذا الحديث ليس في صحيح والحديث رواه البزار من طريق ابن عمر رضي الله عنهما لكن في اسناده ليث ابن ابي سليم - 00:04:19

الكلام من الجهة الثانية في متنه لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا في سبيل الله فيه تخصيص هذه المقاصد الثلاثة في ركوب البحر لما ذكر في تتمة الحديث من - 00:04:43

خشية الهلكة الهلكة بالغرق والهلكة الضياع فان البحر الذي تحته نار وتحت النار بحر مظنة الاغتلام والهيجان والهلكات والبحر كغيره من ام ركب في في العبادة وفي غيرها وقد جاء - 00:05:01

ان الغزو في البحر كعشر غزوات لانها منظمة الهلكة ومثل البحر الجو بل ربما كان اشد منه ثم قال وعن ابي عمران الجوني قال حدثني بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغزونا نحو فارس - 00:05:27

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات فوق بيت ليس له ايجار ليس له حد الايجار هو الحد المحيط به لان لا يسقط فوقع فمات فقد برئت منه الذمة. ومن ركب البحر عند ارتجاجه فمات برئت منه الذمة - 00:05:48

رواه احمد والحديث عند احمد في في اسناده زهير ابن عبد الله ضعفوه لكن رواه ابو داوود من طريق عبد الله ابن علي ابن شيبان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات على سطح بيت ليس له حجارة - 00:06:12

قد برأت منه الذمة وسكت عنه الامام ابو داوود وسكت عنه الترمذي وما سكت عنه فانه حديث صالح حديث صالح كما في رسالة ابي داوود الى اهل مكة في شأن سننه - 00:06:33

شاهد ومن ركب البحر عند ارتجاجه فمات فبرئت منه الذمة لانه ركب مظنة الهلكة والغرق والارتجاج هو ارتفاع الامواج ارتفاع الامواج حتى لا تتحمله السفن الجواري فيه فان تحملته كما في السفن الحديثة - 00:06:50

فهذا شيء اخر وفي الحديث ايضا اعمال للمظنة الحقيقة ما كان مظنة الشيء فيعامل في الشرع منزلة تعاملوا في الشرع منزلة

الحقيقة وهذا متعدد في ابواب كثيرة من ابواب العلم - 00:07:16
قال عمر رضي الله عنه ان المتزوج اذا خلا بزوجته فارخى سترا واغلق بابا في مدة يوطأ في مثلها فتعتبر المرأة ثيب وطئت او لم توطأ وهذا من اعمال المظنة - 00:07:39
من اعمال المظنة منزلة الحقيقة ثم بوب رحمه الله قال باب النهي عن سفر المرأة للحج او غيره الا بمحرم وهذا الشرط الذي مر التنويه عليه وهو ان المرأة يشترط لها ان كان حجها وعمرتها - 00:07:59
يحتاجان الى سفر وتزيد على الرجل بان يكون لها محرم يحج بها ويعود بها من المحرم المحرم ذكر في الاحاديث الا ومعها ذو محرم. ولم يقل معها ذات محرم والمحرم - 00:08:21
قاعدته وظابطه انه زوج او من تحرم عليه المرأة على التأبيد الزوج حالة الزوجية فان طلقها انتهت محرميته انتهت محرميته لها بخروجها من عدتها او ذكر نضيف اليها قيد او ذكر بالغ - 00:08:43
خرج الذكر غير البالغ يحرم على المرأة النكاح منه على التأبيد كابيها وان علا اجدادها وما كان من جهة ابيها من الاعمام وان علوا والاخوال وان علوا سواء كان من نسب او من رظاعة - 00:09:07
ثانيا ابناؤها وان نزلوا الابن وابن الابن ابناء البنات وان نزلوا وكذلك الحواشي من اي الجهات كانوا اخوان اشقاء اخوان لاب اخوان لام من نسب ام الرضاعة دخل معهم الاعمام - 00:09:31
الاشقاء لاب لام الاخوان الاشقاء لاب ولام سواء كانوا من نسب او كانوا من رظاعة ان هؤلاء معدودون من المحارم وقلنا يحرم عليها النكاح منه منهم على التأبيد خرج الممنوعون منه بالنكاح بها على التوقيت - 00:09:54
المرأة اخت زوجته وهي في ذمته محرمة عليه دائما ولا مؤقتا مؤقتا وكذا خالة زوجته وعمة زوجته فلا يكون والحالة هذه زوج العمة وزوج الخالة وزوج الاخت محرما للمرأة لان المحرمية هنا ليست - 00:10:21
مؤبدة وانما على التوقيت ثم قال عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم - 00:10:44
وقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة وان اكتسبت في غزوة كذا وكذا قال عليه الصلاة والسلام فانطلق فحج مع امرأتك متفق عليه افاد وترجم عليه ان السفر للحج او للعمرة - 00:11:04
يحتاج للمرأة الى محرم. فان لم يكن سفر المحرم مستحب لا واجب كنساء مكة يجوز ان يحججن بلا محرم الا ان يخشى عليهن الفتنة او يخشى منهن هن الفتنة ولهذا المحرامية مرتبطة بالسفر لا بالنسك - 00:11:25
بمعنى لو ذهبت انت باهلك حجاجا او عمارا ثم ذهبوا هم لوحدهم للحرم يطوفون ويسعون يجوز ها ان المحرمية ما هي للنسك وانما للسفر ففي هذا الحديث ان هذا الرجل اكتتب في غزوة كذا وكذا ومن اكتتب فيها صارت الغزوة عليه فارض عين - 00:11:52
فاذن له النبي عليه الصلاة والسلام قال انطلق فحج مع امرأتك له من الفرظ العين الى واجب اخر ان يحج مع امرأته محرما لها الحديث صريح بانها لا تسافر المرأة الا ومع ذو محرم - 00:12:18
اي في قوله في اول الحديث لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم هل هذا الحديث مخصص لعموم حديث الصحيحين لا يخلون رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما كل ما يخصصه - 00:12:39
قيل بالتخصيص انه لا بد ان يكون معها محرم وقيل ان هذا المحرم من باب الافضل والا لو معها غير محرم من يمنع الخلوة كامرأة او رجل اجنبي فان هذا - 00:12:58
مانع للخلوة لكنه دون الكمال وها هنا تنبيه ان بعض النساء يظن يظن ان المحرم يجوز ان ان تكون امرأة اخرى او ما ينتشر عند بعض الناس في بعض الفتاوى عصبة النساء - 00:13:18
وهذا ليس بمحرم وقد تأملت في كلام الفقهاء رحمهم الله فيما يتعلق امن الرفقة وهن عصبة النساء التي يأمن بهن الرفقة واذا هم يذكرونه متى يذكرونه فيما اذا مات محرمها في الحج - 00:13:37

عندنا خيارات اما تبقى حتى يأتي محرمها هذا متعذر او ترجع مع رفقة امنة وهذا اجازوه مجاز الضرورة يا مجاز العادة والاطلاق وضحت الصورة امرأة حجت مع محرمها ومحرمها مات بالحج. اما في الطريق اليه او في الحج - 00:13:57
او في الرجوع قالوا ترجع مع الرفقة الامنة تسمى عصبة النساء لانها ظرورة لا يصح ان تبقى وحدها ويتعذر ان يأتي يذهب اليها محرم اخر ويأتي بها وترجع عندئذ مع عصبة النساء - 00:14:22
ضرورة لا اجازة باطلاقها حيث وسعت الدائرة انها يجوز ان تحج ابتداء مع غير مع غير محرم مع عصبة النساء والدليل على وجوب المحرمية احاديث الصحاح في الصحيحين ولا يخصصها - 00:14:42
ما جاء في مثل قوله عليه الصلاة والسلام يوشك ان تخرج الظعينة من الحيرة الى مكة لا تخشى الا الله ليس معنى ذلك الاقرار وانما هذا خرج مخرج علامة من علامة الساعة - 00:15:00
وهو استتباب الامن عند الناس وانتشاره الا لا يخصص هذا عموم احاديث وجوب المحرمية ثم قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة ثلاثة ايام - 00:15:19
ثلاثة اي ثلاثة ايام الا ومعها ذو محرم متفق عليه مدة السفر تعددت في الاحاديث ففي حديث ابن عمر ثلاثة ايام في بعضها يومين في بعضها ليلتان وفي بعضها يوم وليلة - 00:15:36
وكلها في الصحيحين هذي يسميها العلما مدة السفر وانما قال ثلاثة ها هنا من باب التنويع والتنويع اذا جاء في الاحاديث اخذ باقلها اقل الاحاديث واثبتها يوم وليلة في رواية يومان وفي رواية ليلتان - 00:15:57
والمدة في اليومين والليلتين واليوم والليلة كم هي المدة على ما جاء في الحديث يوم وليلة او يومين او ليلتين لكن المسافة كم هي المسافة مرحلتان حيث يقطعون في اليوم في السير المعتدل - 00:16:19
مرحلة وهي اربعون كيلا تقل قليلا تزيد قليلا لكن هذا من باب الغالب مرحلة ثانية كم ثمانون كيلا وهذا موافق لما عليه جماهير السلف في مدة السفر انها اربعة فراسخ - 00:16:39
والاربعة انها اربعة برد والاربعة والبريد اربع فراسخ مجموعها كلها ثمان واربعين ميلا كم هي بالكيلوات؟ الكيلو متر نضرب ثمان واربعين في واحد فاصلة ستة كيلو ست مئة متر كم المجموع ثمان وسبعين - 00:17:00
كيلو هذا يا اهل الحسابات ها ثمان واربعين ضرب واحد فاصلة ستة كم تصير ثمان وسبعين ها كم كم ضربت في واحد فاصلة ستة طلع عندك كم ثمان وسبعين ستة وسبعين - 00:17:28
كلكم ستة وسبعين يعني سبعة وسبعين من باب صحة الحساب وكسب عدد الكسور ثمانين كيلو قلنا تزيد قينا او تنقص قليلا وهذا اضبط ما يكون في التحديد السفر في مسافته - 00:18:03
قال وعن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تسافر المرأة مسيرة يومين محاولتين الا ومعها زوجها او ذو محرم متفق عليه في الحديث بيان من هو المحرم انه زوج - 00:18:21
حالة استمرار عقد الزوجية. فان فسخت فلا زوج وان طلقها وبانت فلا زوج او محرم ولم يقل ذات محرم. ذو اذا هو ذكر وفي لفظ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر - 00:18:40
سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو محرم منها رواه الجماعة الا البخاري والنسائي الاحاديث يفسر بعضها بعضا. لكن فيما جاء في الفاظها لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر - 00:19:02
ربط الامر بالايمان بالله والايمان باليوم الاخر من باب التفخيم من باب التعظيم شدة هذا الامر وتعظيمه في نفوس المكلفين رجالا ونساء قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:19:24
لا يحل لامرأة تسافر مسيرة يوم وليلة الا ومعها الا مع ذي محرم عليها. متفق عليه في رواية مسيرة يوم في رواية مسيرة ليلة في رواية لا تسافر امرأة ثلاثة ايام الا مع ذي محرم - 00:19:48
رواهن احمد ومسلم في رواية لابي داوود مسافة البريد والبريد الواحد اربعة فراسخ الروايات متفاوتة اخذ باكثرها واكثرها اليومان

والليلة ثاني واليوم والليلة وهو ثمانون كيلا وهي المرحلتان وفي هذا - 00:20:07
وجوب المحرمية لمن احتاج سفر حجها وعمرتها الى سفر ان لم يتيسر لها محرم لا يجب عليها الحج لعدم الاستطاعة والحالة هذه ها ها اي نعم قال المصنف رحمه الله باب من حج عن غيره ولم يكن حج عن نفسه - 00:20:37
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة. قال ومن شبرمة؟ قال اخ لي او قريب لي. قال حججت عن نفسك؟ قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة - 00:21:05
رواه ابو داوود وابن ماجة وقال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرما والدارقطني وفيه قال هذه عنك وحج عن شبرمة هذا حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما - 00:21:20
رواه ابو داوود وابن ماجة والدار قطني وابن حبان وصححه والبيهقي قال اسناده صحيح وقال انه اصح شيء في هذا الباب وقد اعل الحديث بعدم الرفع والصحيح ثبوته قد جاء - 00:21:36
الحديث متابع ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يهل بالحج قل لبيك عن شبرما قال من شبرمة؟ قال اخ لي او قريب لي فقال له عليه الصلاة والسلام - 00:21:59
احججت عن نفسك دل على انه سمعه يلبي بماذا في الحج قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة في رواية عند الدارقطني اجعل هذه عن نفسك هذي الحجة اجعلها عن نفسك - 00:22:18
ثم حج عن شبرمة وفيه جواز حج النيابة سواء عن قريب او بعيد لا يلزم القرابة بين بين الحاج والمحجوج عنه وفيه انه لا يصح ان يؤدي النسك عن غيره حتى يؤديه عن نفسه - 00:22:39
حجا او عمرة طيب اعتمر عن نفسه وانتهى والحج ما حج عن نفسه يجوز يحج عن غيره لأ حتى يحج عن نفسه ولو كان اعتمر عن نفسه طيب اعتمر عمر التمتع - 00:23:01
جعل العمرة عن غيره والحج عن اخر. يجوز ها يجوز اذا كان نعم يجوز اذا قد اعتمر قبل عن نفسه او حج عن نفسه وفي قوله عليه الصلاة والسلام اجعل هذه عنك - 00:23:22
اذا لو نوى ولم يشرع في النسك جاز تغيير النية وعند فقهائنا له ان يغير نيته في النسك الى قبل الشروع في الطواف واستدلوا له بهذا الحديث وبحديث عائشة رضي الله عنها انها نوت - 00:23:41
نوى تمتعا في احرامها من المدينة ثم اخذت على ذلك تسعة ايام الى ان حاضت بسارف تغيرت نيتها لما فاخذوا منه انه يجوز ان يغير نيته قبل الشروع بالطواف سواء نيته - 00:24:04
لمن احرم له او نيته بتغيير النسك يغيره من نسك الى اخر وتغيير النسك النسك الى اخر له حالتان الحالة الاولى ان يغيره من نسك اعلى الى ادنى اعلى مثل ايش - 00:24:27
من تمتع الى قران او افراد وقالوا هذا اذا احتاج الى ذلك. اما بغير الحاجة فلا وش الحاجة المرأة ما يمكن تؤدي تمتع تجعله قرانا ان عائشة رضي الله عنها احرمت متمتعة - 00:24:52
وقلبت احرامها الى قيران لقوله دخلت عمرتك في حجك وشبك على النبي بين اصابعه الحالة الثانية ان يحوله من ادنى الى اعلى. وهذا مشروع قبل الطواف وبعده احرم مفردا من يوم راح وقال والله غدين انا اخليه تمتع ولا قيران - 00:25:12
ما احج فله ذلك سواء قبل الطواف او بعده وشد لي على جوازي بعد الطواف ها يقول صلى الله عليه وسلم لو استقبلتم جعلتها عمرة هذا ما يصح استدلاله لانه هنا - 00:25:37
تمنى ولم يفعل دليل ذلك يا اخواني انه لما طاف طواف القدوم وطاف معه الصحابة وسعوا وسعى معه الصحابة خطب الناس على المروة. قال ايها الناس من لم يكن منكم ساق الهدي فليجعلها - 00:25:57
عمرة اذا بعد الطواف وبعد ايش يجعلها عمرة صاروا انتقلوا من من قارنين لم يسوقوا الهدي ومفردين الى متمتعين فاغناهم هذا الطواف هو السعي عن ماذا؟ عن عمرتهم وامرهم ان يقصروا - 00:26:18

هذا انتقال من اين الى اين ها من ادنى يعني من نفسك الادنى وهو الافراد او القران الى الاعلى وهو التمتع نعم باب الصحة حج الصبي والعبد من غير ايجاب له عليهما - 00:26:42

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبا بالروحاء فقال من القوم؟ قالوا المسلمون. فقالوا من انت؟ فقال رسول الله ورفعت اليه امرأة صبية فقالت الهذا حج؟ قال نعم ولك اجر - 00:27:01

رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائي هذا الركب لقيهم النبي عليه الصلاة والسلام وهو متجه الى مكة الروحة تم الان بير الروحة وهي عن المدينة حول سبعين كيلا غربا على طريق بدر - 00:27:17

فقال من القوم قال المسلمون قالوا من انت؟ قال انا رسول الله. وفيه استحباب الاستعلام من انت؟ ويجيب اما باسمه او بوصفه هنا اجابوا بوصفهم انهم مسلمون وسألوه فاجاب باسمه فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:40

قالت يا رسول الله الهذا حج قال نعم ولك اجر وكأن هذا والله اعلم كان في حجة الوداع متجهون للحج ولهذا استدعاه السؤال في مقامه مقام السؤال انه في الحج - 00:28:03

قال نعم ولك اجر دل الحديث فيما دل عليه ان الحج يصح ممن الصغير والصغير قاعدته عند العلماء كل من لم يبلغ من لم يبلغ يسمى صغيرا وهم في باب المعاملات والعبادات يميزون بين الصغيرين - 00:28:22

صغير مميز وصغير غير مميز من غير المميز ها احسنت حد التمييز سبع من بلغ السابعة يميز ولهذا المميز يصح بيعه وشراؤه اذا اذا اذن له لانه يعرف يميز امامة في الصلاة - 00:28:45

اما من دون السبع فغير المميز قالوا ما يصح بيعه ولا شراؤه الا بامضاء وليه ولا تصح امامته تصح صلاته يصح حجه لكن امامته لا وهذا الصبي المرفوع للنبي عليه الصلاة والسلام. صغير ولا كبير - 00:29:12

قال نعم له حج ولك اجر لتحجيجه هل يغنيه ذلك عن حدث الاسلام الجواب لا والدليل ما يأتي من الاحاديث. نعم عن السائب ابن يزيد قال حج بي آآ حج بي ابي مع رسول الله صلى الله عن السعي بن يزيد رضي الله عنهما قال - 00:29:34

حج بابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. وانا ابن سبع سنين رواه احمد والبخاري والترمذي وصححه يقول السائل ابن يزيد السكن رضي الله عنهما حج بابي مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين - 00:29:58

اي حجة هذه حجة الوداع حيث لم يحج عليه الصلاة والسلام بعد الهجرة سواها وانا ابن سبع سنين صغير ولا كبير ها صغير فدل على صحة حجه باقرار النبي صلى الله عليه وسلم ذلك - 00:30:17

منهم ويشهد له الحديث الاتي ايضا حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورمينا عمن الصبيان دل على انهم حجوا مع رسول الله واقرهم على ذلك نعم وعن جابر قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه عن جابر رضي الله عنهما قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم معنا النساء والصبيان. فلبين عن الصبيان ورمينا عنهم - 00:30:37

رواه احمد وابن ماجة لبينا عن الصبيان صغار اين هو النية عنهم ورمينا عنهم لانهم صغار. دل على جواز حج الصغار وصحته على الجواز وعلى الصحة اذا شرط البلوغ ليس شرطا - 00:31:02

اه الصحة وانما شرط للاجزاء وش الفرق بين الاجزاء وبين الصحة الاجزاء ان يجزئه عن حجة الاسلام والصحة ان يصح الحج وان لم يجزئه عن حديث الاسلام ايهم اعم وايهم اخص - 00:31:26

ها يا اسماعيل نعم اهلا الاجزاء اعم والصحة اخص وعن محمد بن كعب القرضي رضي الله عنه اه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اي ما صبي حج اه حج به اهله فمات اجزأت عنه فان ادرك فعليه الحج - 00:31:50

وايما رجل مملوك حج به اهله فمات اجزأت عنه فان اعتق فعليه فان فان اعتق. نعم. فعليه الحج ذكره احمد ابن حنبل في رواية ابنه عبدالله هكذا مرسلا. هذا الحديث حديث محمد ابن كعب القروي - 00:32:15

رواه عبدالله بن احمد في زياداته على مسند ابيه ورواه ايضا ابو داوود في المراسيل واعلوه بان فيه راو مبهم لم يبين لكن له شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما - 00:32:34

ايما صبي حج ثم بلغ الحنف عليه حجة اخرى وايما مملوك او رقيق حج ثم عتق فعليه حجة اخرى وحديث ابن عباس رضي الله عنهما يروى مرفوعا ويروى موقوفا وعلى هذا الحديث جماهير العلماء - 00:32:52

الصغير اذا حج ثم بلغ فعليه حجة اخرى. فقد نقل على ذلك الاجماع القاضي عياض نقل القاضي عياض الي يحسو بي المالكي الاجماع على ذلك وكذلك المملوك اذا حج ثم عتق فعليه حجة اخرى - 00:33:14

على ان في المملوك قول اخر انه اذا حج باذن مواليه مواليه وتكفيه هذه الحجة عن حادثة اخرى بعد عتقه والا فالمسألة في قول الجماهير وفيها اجماع على الصغير كما سبق - 00:33:38

نعم ابواب مواقيت الاحرام بصفته واحكامه لما ذكر الابواب السابقة فيما تتعلق بالشرائط شرائط الحج وقلنا ان الشرائط كم هي؟ كم شروط الحج خمسة الاسلام فلا يصح من كافر اصلي او مرتد - 00:33:59

والبلوغ وهو شرط ايش اجزاء لا شرط صحة والحرية وكذلك هي شرط لا شرط صحة والعقل هو شرط صحة على الصحيح والخامس ايش الاستطاعة وذكرنا ان الاستطاعة كم نوع لا اكثر - 00:34:23

زادت عقبك يا ابو ناصر اه اي ثلاثة زادت عقبك من يذكرها يا اخواني؟ اربعة الاولى الاستطاعة البدنية يقدر يروح سافر يسعى ثانيا استطاعة مالية مالية بنفقة زائدة عن حوائجه الاصلية - 00:34:51

ومنها قضاء الديون كما سبق ثالثا ماذا امن الطريق ذهابا وايابا ومن امن الطريق ان يأمن البحر ومن امن الطريق التصاريح والاذونات المتعلقة بالنسك تجد المرأة بامر رابع وهو وجود المحرم لها في حجها ان كان حجها يحتاج الى سفر - 00:35:35

هذه هي ما سبق في الابواب السابقة. الان يدخل في النسك وهو الاحرام من المواقيت والحج له ميقات زماني ومكاني واما العمرة ميقاتها مكاني لا زماني ولهذا الحج لا يصح الا في ميقاته الزماني كما قال جل وعلا في اية الحج من البقرة - 00:36:03

الحج اشهر معلومات من فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج والعمرة ليس لها ميقات زماني في اي يوم في السنة في الليل ولا في النهار - 00:36:35

طيب وش رايكم ابو واحد حنا الحين في شهر ربيعنا الثاني الثاني والاخر كله واحد وقال لبيك حجا يبقى على احرامه الى ما يأتي الحج ولا ما يصح؟ ايش رأيكم فيه - 00:36:49

ها ما ينعقد الحب. ايه اذا احرم بالحج في غير ميقاته في رمضان او ما قبله لم ينعقد الاحرام في الحج بهذا لم ينعقد احرامه بالحج لانه احرم الحج بالحج في غير محله - 00:37:14

وش ينعقد قالوا ينعقد عليه احرام مطلق ويتحلل منه بعمرة يتحلل من هذا الاحرام بالعمرة تقع عليه عمرة لا يقع عليه حجه. لانه لم يقع الحج في في ميقاته الزماني - 00:37:35

نعم باب المواقيت المكانية وجواز التقدم عليها عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل - 00:37:58

ولاهل اليمن يلملم قال فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة. فمن كان دونهن فما فمهله من اهله. وكذلك حتى اهل مكة يهلون منها - 00:38:15

نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ابن عباس كم ميقات فيه ذكر فيه ستة مواقيت وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرنا لما قرن المنازل قرن الثعالب - 00:38:31

تم اليوم السيل الكبير وادي محرم في في الهدى ومن كان دون ذلك فمن حي فمهله من اهله حتى اهل مكة من مكة كم صارت هذه ها نعيدها ثانية وقت لمن - 00:38:51

يا اهل المدينة ولاهل الشام كم ذي متفقين الثنتين وقت لاهلي نجد قرنا ولاهل اليمن يلملم. تشم ذي؟ اربعة. اربعة. فمن كان دون ذلك فمهله من اهله. كم هذا؟ خمس - 00:39:17

امس حتى اهل مكة من اين؟ من مكة. كم ذي وش الفرق بين الخامس والسادس واحد اهله بالجموع بعسفان الزينة الحسينية يحرم

من اهله اهل جدة ايش نبعد اهل جدة - 00:39:39
من اهلهم طيب السادس اهل مكة منين يحرمون في الحج من بيوتهم في الحج من بيوتهم العمر يأتي فيها حديث من؟ عائشة مع اخيها عبدالرحمن كم هذي؟ ستة باقي سابع وشو - 00:40:04
اهل العراق يحرمون من اين من العقيق في رواية من ذات عرق وهي المسماة اليوم بالظريبة يأتي مشروعيتها في حديث عائشة وابن عمر عن عمر نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة. ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن - 00:40:27
قال ابن عمر رضي الله عنهما وذكر لي ولم اسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومهل اهل اليمن من يلملم متفق عليهما وزاد احمد في رواية وقاس الناس ذات عرق بقرن - 00:41:07
وقاس الناس ذات عرق بقرن. قرن المنازل عاش الناس كيف قاسوا يأتي في حديث ابن عمر حديث عمر ما يفسرها. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر ما المصران - 00:41:20
لما فتح هذان المصران البصرة والكوفة في رواية لما مصر هذان المصران والمسران الكوفة والبصرة لم يكونا معروفين قبل الاسلام انما المعروفة الحيرة حتى بغداد ما له دسر لها ذكر واسط والحيرة والمدائن - 00:41:40
بغداد عمرها ابو جعفر المنصور. بدأ في بنائها مئة واربعين في بنائها سنة مئة وكم تسعة واربعين والبصرة والكوفة قبلهما في عهد عمر لما كانت هي مرابط المجاهدين يتجهون الى فارس والى - 00:42:04
ما ورائها من البقاع لما مصدر المصران البصرة والكوفة قدموا على عمر رضي الله عنه في خلافته قالوا ان قرنا جور عن طريقنا يعني ما هو في طريقنا كنا ننحرف اليه - 00:42:28
قال انظروا حذوها من طريقكم من طريقكم. فنظروا فاذا ذات عرق يسمى العقيق قال احرموا منها فاحرم منها بالقياس كما قال الامام احمد رحمه الله كم صارت المواقيت الحين صارت - 00:42:47
سبعة الاصلية خمسة كلها اودية بالحليفة وادي وهو وادي العقيق قال اتاني جبريل عليه الصلاة والسلام وقال احرم من هذا الوادي المبارك وقل حجة وعمرة فهو وادي والجحفة وادي ينحدر من اين - 00:43:13
ينحدر من وحرار بني سليم الى البحر وكانت قرية الجحفة وخربت صار الناس يحرمون دونها من رابغ الى ان عمر في هذا العهد السعودي الزاهر ميقات الجحفة الثالث وش هو - 00:43:40
يا لملم واد ينحدر من جبال تهامة الى ان يصب في البحر وبنيت على ضفته قرية تسمى السعدية فكانوا يحرمون منها والسعدية على ضفة الوادي الجنوبي ولا الشمالي وين الكشافة يبي يعرفون الكشاتة ذا - 00:44:00
اه يا ابو سليمان نأت عن ديارك لأ السعدية على ضفة الوادي الجنوبي اسفين على اهي هذي القبلة سد السهو اسد للسهو السعدية اسم للقرية ولا ما هي الميقات؟ الميقات الوادي - 00:44:23
هذا قرن المنازل. قرن الثعالب. وادي هو السيل الكبير هو السيل الصغير عند ذوي حجي ذوي حج او ذوي حجة لا السيرة الكبير ولهذا لما فتح طريق الهدى طريق كرى - 00:44:56
تتبعوا هذا الوادي واذا اكبر فروعه محرم وصار هو محل الاحرام وكلا الميقاتين بنيا في ضفته الجنوبية طيب ذات عرق وادي وادي معوج اما العقيق تم الضريبة وكون هذه المواقيت كلها اودية - 00:45:13
بمعنى عظيم ما هو ها اعدناه وكررناه غير مرة ها يا علاء لماذا ما هي بجبال مع ان الصفا والمروة جبال ها يا اخواني شدوا اذهانكم يا مال الشحن فكروا - 00:45:37
ها لان الاودية يكون فيها مجرى سيول يغتسلون منه. يغتسلون منه ما هي بانهار يا ابو ناصر لأ الاقامة ها هيا الشعبان لماذا صارت المواقيت شعبان جبال ترى تبدي حارة تبي اللي يبردها جواب يبردها - 00:46:00
ها وش تقولون ها احد عنده جواب اسمعوا الجواب لا اقامة هي مملوكة مالكينها الناس ها كون المواقيت الخمسة كلها اودية

بصلاحية ديننا لكل زمان ومكان فما دام ينزل من السماء مطر متى تغير معالم - 00:46:30
هذي الاودية الجبال قد تهدم وتنسف لكن ما دام انها اودية تجري لا تتغير المعالم لان هذا الدين صالح لكل زمن ومكان كما قلنا مثله نظيره عدم استعمال الماء اما للعجز عنه او لفقده. وش ينتقل الحكم - 00:47:02
الى التيمم بصلاحية ديننا لكل زمان ومكان. من قبلنا لا اما ماء ولا ما له شيء لان دينهم مخصوص بهم صارت المواقيت على هذا النحو نفصلها بعظ التفصيل المناسب للمقاطع - 00:47:24
ذو الحليفة سمي بهذا الاسم لان قبيلتين من قبائل العرب البائدة الى وغيرها تحالفوا فيه وسمي المكان بذي الحليفة وهو اسم للوادي وهو واد ليس من الاودية الكبار طوله من مئة وثلاثين كيلو - 00:47:40
لكنه واد مبارك ويبعد هذا الميقات عن الحرم اربع مئة كيلو عشر مراحل وهو ابعد المواقيت عن مكة وهو ميقات لاهل المدينة ولمن مر بها مريدا للنسك ويحرم منها في عموم حديث ابن عباس هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن اراد الحج والعمرة - 00:48:06
الميقات الثاني الجحفة وهو الثاني من جهة البعد عن الحرام وهو وادي ايضا وقته النبي عليه الصلاة والسلام لاهل الشام ولم تدخل الشام وقتئذ بالاسلام وهذا من اعلام النبوة واخباره بالامر المستقبلي عليه الصلاة والسلام مما اعلمه الله به - 00:48:35
هذا الميقات سمي بالجحفة اسم للوادي وقيل اسم للقرية التي كانت على ضفته ثم خربت يبعد هذا الميقات عن الحرم اربع مراحل وانيف يعني مئة وسبعين كيلا تقريبا الميقات الثالث - 00:48:58
يلملم وهذي هي لملم وهو ثالث المواقيت بعد عن الحرم يبعد عن الحرم مرحلتان ونيف ونصف تقريبا بالكيلو آآ الكيلو الكيلو مترات مئة وعشرة كيلو متر لان الوادي تعرج ما هو بواد - 00:49:22
يمشي بالمسطرة وهو لاهل اليمن ولم يدخل بعد اهل اليمن في الاسلام هذاك لاهل الشام ومن جاء من جهتهم. كل شمال افريقيا من ذاك الوادي تركيا اوروبا اسيا امريكا في خطوط الطيران يحرمون من اين؟ من محاذاة الجحفة. اليمن يشمل اليمن وما وراءه - 00:49:43
الحبشة القرن الافريقي جنوب افريقيا يحرمون من ذلك من جاءوا من جهة بورسودان كسلا اذا حاذوا ميقات يلملم الميقات الرابع والخامس آآ قرن المنازل بقرن الثعالب اسمه اليوم السيل الكبير - 00:50:09
وذات عرق اسمه اليوم الظريبة والضريبة الاختلاف نطق الناس بها وكلاهما يبعدان عن الحرم مرحلتان لاهل نجد لانهم اقرب منها. اقرب من يكون اليها نجد منين تبدأ من حضن من احضن فقد انجد - 00:50:35
ومن جاء من ورائهم في دول الخليج ومن جاء من ورائهم من بلادي فارس او بلاد السند والهند الى جنوب شرق اسيا اذا جاءوا بالطائرات من هنا يحرمون او جاءوا بالرواحل اما اذا جاءوا بالسفن فمن اقرب ميقات يحاذونه - 00:51:00
ميقات اهل العراق وتسمى بالمشرق ميقات اهل المشرق المشرق بالنسبة الى من بالنسبة للمدينة لان النبي صلى الله عليه وسلم خاطب الناس وهو بالمدينة ولهذا قال اللهم بارك لنا في - 00:51:21
شاملة وفي يميننا قالوا وفي نجدنا فاشار الى المشرق مشرق المدينة العراق قال من هنا يخرج قرن الشيطان توقت لاهل المشرق ولم يدخلوا بعد بالاسلام ذات عرق خفي هذا التوقيت على عمر فاجتهد عمر فوافق اجتهاد عمر ايش - 00:51:40
ما وقت به النبي صلى الله عليه وسلم هذا الميقات وهذه من المواضع الشريفة المنيفة التي ثبتت فيها موافقة عمر الكتاب والسنة والاثر والف فيها الجلال السيوطي رحمه الله رسالته الكوكب الاغر - 00:52:04
لاثبات موافقة امير المؤمنين ابي حفص عمر في الكتاب والسنة والاثر فهذان الميقاتان وقتهما النبي عليه الصلاة والسلام وذكر الادنى ليدخل فيه الابعد من باب اولى في حديث عمر لما مصر المصران البصرة والكوفة قالوا ان قرنا جور عن طريق قال انظروا حذوها - 00:52:26
وش المحاذاة اقرب ما يكون اليك الميقات اما عن يمينك او عن يسارك ما هو بجدامك اما يمين او يسار يسمى المحاذاة يطلق

المحاذاة على شيء ثالث. يسمى المسامته وهي محاذاة - 00:52:57
وهي من مرة من على المواقيت في العلو محاذاتها مسامتتها في الاسفل قوله انظروا حذوها من طريقكم فهذا معنى المحاذاة وليست المسألة بالسانتيمتر انما مبناه على التقريب لماذا؟ ليسري الشريعة وسماحتها - 00:53:14
ان الشريعة لا تكلف الناس الا ما يستطيعه غالبهم يستطيعه غالبهم فالعبرة المحاذاة دنت كيلو مترات او تقدمت كيلو مترات الامر سهل كلما يصدق عليه المحاذاة على انه الاحرام الطائرات - 00:53:38
وما سيأتي من القطارات السريعة والعبارات السريعة نوصي بان يحرم قبل مروره بالميقات لسرعة مروره به وهذا الاحرام قبل الميقات دل عليه الحاجة لا ما سيأتي من تقصد الاحرام قبل الميقات خلافا للسنة - 00:54:04
وضحت يا اخواني فاذا قال ربان الطائرة ان الاحرام من بعد ربع ساعة انت احرم بعد عشر دقايق خمس دقايق وش تقطع فيها الطائرة مئة كيلو مأذون لك بذلك مأذون لك بهذا لماذا؟ لاعتبار فارق الوقت اليسير - 00:54:28
ومثلها في القطار السريع الذي سيأتي طلقة الطائرة هذا دعت اليه الحوائج يحرم دون الميقات وليس عليه فيه حرج ولا تثريب نعم طبعا عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فتح هذان النصران اتوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:51
تحدى لاهل نجد قرنا. وانه جور عن طريقنا وان اردنا وان وان اردنا ان نأتي قرنا شق علينا. قال فانظروا حذوها من طريقكم. ليش عن طريقهم يا اخواني هم جايين من العراق - 00:55:19
يعني بخسرهم خمسين كيلو يروحون لم ذات عرق جور لامرين هذا درس بالجغرافيا ترى ان تلك البقاع شعاب وجبال وحصى متعبة وفيها خلفة عليهم هذا معنى الجغر وثانيا لان الميقات ما هو بنقطة ما تتجاوز تكفي محاذاتها - 00:55:34
تكفي محاذاتها نعم قال فحد لهم ذات عرق. ذات مفعول حدا. نعم يحد لهم اه ذات عرق. نعم. رواه البخاري وروي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات آآ ذات عرق - 00:56:07
رواه ابو داوود والنسائي. نعم حديث عائشة رضي الله عنها عند ابي داود والنسائي ان الذي حد ذات عرق هو النبي عليه الصلاة والسلام. وهو ليس في الصحيحين وبالتالي وافق اجتهاد عمر - 00:56:33
وافق اجتهاد عمر ما بينه النبي عليه الصلاة والسلام وحديث عائشة سكت عنه ابو داوود وسكت عنه المنذري يكون من قبيل الحسن لكن قالوا تفرد فيه المعافى ابن عمران عن افلح - 00:56:56
عن ابن عمر ذكر الحافظ ان المعافى ابن عمران ثقة ويؤيده ايضا حديث جابر فهو ثبت من تحديد النبي عليه الصلاة والسلام لكنه خفي على بعض الصحابة ومنهم عمر رضي الله عنه - 00:57:16
نعم عن ابي الزبيري انه سمع سمع جابر رضي الله عنه سئل عن المهلي فقال سمعت احسبه رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اه اهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الاخر الجحفة. وهل اهل اهل العراق ذات عرق - 00:57:32
ومحل اهل نجد من قرن ومحل اهل اليمن من يلملم رواه مسلم وكذلك احمد وابن ماجة ورافعاه من غير شك. نعم. المهل اي مكان الاهلال ويروى مهل اي مكان احرامهم - 00:57:53
وفي الحديث الذي مضى حديث ابن عباس يهل والاهلال هو الاحرام لانه يلبي فيه في الحديث ايضا ان هذه المواقيت المكانية لا تتجاوز منين اخذناها من قوله صلى الله عليه وسلم هن لهن - 00:58:10
ولمن اتى عليهن من غير اهلهن اي لا يتجاوز الميقات وهو مرد النسك الا باحرامه من مر بها من غير اهلها مر النجدي على ميقات المدينة منين يحرم؟ من المدينة - 00:58:32
مر المدني على ميقات اهل نجد من يحرم يحرم من اهل نجد خصوصا لما تيسرت الطرق الان لكن هل يؤخر صاحب الميقات الابعد حتى يحرم من الميقات الاقرب ما صورتها - 00:58:49
محرم من المدينة ابا احرم من الجحفة جمهور اهل العلم منعوا من ذلك مذهب الامام احمد ومذهب الشافعي ومذهبي حنيفة وقول

عند المالكية وقول لمالك بجوازه اذا كان هو اصلا من اهل الشام - 00:59:12
وقالوا جاز يقول مالك يجوز للشامي ان يترك احرامه من المدينة فيحرم من الجحفة اذا مر بها والصحيح هو الاول في عموم قوله عليه الصلاة والسلام هن لهن لاهلها ولمن اتى عليهن من غير اهلهن - 00:59:34
ممن اراد الحج والعمرة والمسافة من المدينة من ذي الحليفة الى الجحفة فوق مئتين وعشرين كيلو او مئتين وخمسين كيلو مدة مسافة ومع ذلك يحرم الشامي اذا مر بالمدينة منها - 00:59:53
الا اذا خرج المدني الى ينبع او الى رابغ لا يريد النسك رجال مفتون بالطيور الى الصيد يلحقه عساس يعس الارض راعي تمشي ما طرا عليهن الاحرام بيروح لغرضه ثم يحرم نقول هذا مر الميقات المدني ولم يرد النسك - 01:00:12
يسير ميقاته ما يمر في طريقه وليس من هذا القبيل من يذهب الى جدة. يقال جدة وجدة وجدة فهي مثلثة الجيم بروح لجدة اتمشى بروح لجدة ازور ثم احرم من قول سلامتك - 01:00:40
جدة ليست ميقاتا حتى تحرم منها انما يحرم من ميقاتك اما ابتداء او اذا انتهيت من جدة ترجع الى ميقاتك وتحرم منه وضحت الصورة هذي يخالفها صورة ثانية واحنا رايح لجدة ما عنده طاري عمره - 01:01:02
لا نية اولى ولا نية ثانية اليوم راح لجدة قال والله معي فرصة اباخذ عمرة يحرم حكمه حكم اهل جدة من بيته في جدة وضحت الفرق بين الصورتين. ما الفرق بينهما النية - 01:01:22
هل عندك نية للإحرام ولا ما عندك نية تحرك ذلك يؤثر الحكم يغيره هو نيتك نعم لحظة لحظة قال والنص بتوقيت ذات عرق ليس في القوة كغيره. فان ثبت فليس ببدع فليس ببدع من وقوعه اجتهاد عمر عليه - 01:01:40
اه فوافق يقول اه ابو البركات رحمه الله مجد الدين عبد السلام ابن تيمية ان رواية ذات عرق فيها ما فيها لان ما هي في الصحيحين وليس تحديدها ببدع من القول - 01:02:06
لانه ثبت باجتهادي هذا الصحابي الجليل الذي امرنا باتباع هديه عليكم بسنتي وسنة من المهديين الخلفاء المهديين من بعدي بل قال في ابي بكر وعمر على جهة الخصوص فيهما رضي الله عنهما اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر - 01:02:24
ولو لم يأتي فيها حديث عائشة وحديث جابر فكفانا ماذا جهاد عمر يكفي هذا خليفة الراشد فكيف وقد وافق ذلك الاجتهاد توقيت النبي صلى الله عليه وسلم ذات عرق لاهل المشرق - 01:02:47
نعم فان ثبت فليس ببدع وقوع اجتهاد عمر عليه فوافقه فانه كان موفقا للصواب نعم. وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر في ذي القعدة - 01:03:05
التي الا التي اعتمر فيها مع حجته. عمرته من الحديبية ومن العام المقبل. ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وعمرته مع حجته. هذا حديث انس على اخراجه الشيخان البخاري ومسلم - 01:03:21
قال رضي الله عنه اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم اربع عمر اربع عمرات عمرته الاولى من ايه؟ من المدينة تسمى عمرة الحديبية حيث صده ومنعه المشركون من اتمامها فماذا فعل - 01:03:39
حلق شعره ونحر بدنه عمرته الثانية الله اكبر الله اكبر الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله لا اله الا الله. اشهد اشهد ان محمدا رسول الله - 01:03:59
اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة لا حول ولا قوة حي على الفلاح حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله - 01:04:45
امرته الاولى من الحديبية التي صده عنها المشركون تسمى عمرة الحديبية احرم لها من ميقات ذي الحليفة وكانت في ذي القعدة من السنة السادسة من الهجرة وقع صلح الحديب على ومن بنوده ان يعتمروا العام القابل. هالسنة ما في عمرة - 01:05:54
ظنها من ظنها من الصحابة انها اعطاء الدنية في دين الله وكان الامر والشأن في لزوم غرز رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحرم من العام القابل في ذي القعدة من السنة السابعة من الهجرة من اين - 01:06:16

منذ الحليفة احرم في عمرته الثالثة تسمى بعمرة الجعرانة او الجعرانة وذلك مرجعه من حنين وين حنين اليوم؟ في شرائع المجاهدين المعروفة لانه قسم غنائم اوطاس واستأنى تسعة عشرة ليلة - 01:06:35

ان تأتي ثقيف وتسلم وتؤمن ويرد عليها سبيها ومالها فلما استبطأوا قسم الغنائم فلما فرغ احرم من ايه؟ من الجعرانة والجعران حد للحرم من جهة الشرق اذا هو فتح مكة ثم خرج بعدها - 01:07:01

في ايام الى حنين ثم رجع فدل على ان المكي من اين يحرم بالعمرة يحرم من اين من الحل الرسول ليس مكة لكن في حكم اهل مكة لانه دخلها فاتحا بغير احرام - 01:07:25

ما اراد النسك عليه الصلاة والسلام وهذا يفيدكم الان مع حديث عائشة لما ارادت العمرة امر اخاها عبدالرحمن ان يعمرها من اين ان التنعيم من الحل وادنى الحل من منزلهم هو التنعيم - 01:07:41

فيه ان المكي اذا اراد العمرة يخرج يخرج الى ادنى الحلم او الى ما يليه من الحل فان كان في جهة الشرق الحل والجعرانة او شراء الشرائع ما هي بالمجاهدين الثانية - 01:07:59

فان بعضها في الحل وبعضها في الحرام وان كان في الشمال من مسجد عائشة او من التنعيم وان كان في الغرب فمن الحديبية الحديبية تسمى اليوم بايش؟ بالشميسي وان كان من الجنوب - 01:08:17

من وادي عرنة من وادي عرنة هذا الوادي الذي يتلوى تحده من جهة الجنوب هو الحل ويحرم من الحل وادنى الحل للكعبة هي اه تنعيم تنعيم يبعد عن الكعبة سبعة كيلو مترات - 01:08:37

جهة عين شمس تبعد عن الكعبة سطعشر كيلو ونحوها اه جهة عرفات في الجنوب وابعد الجهات عن الكعبة الحديبية اثنان وعشرون كيلو مترا ونيف نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما فقال - 01:09:04

اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم التطف بالبيت فاني انتظركما ها هنا. قالت فخرجنا فاهلته ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله في جوف الليل فقال - 01:09:33

هل فرغت؟ قلت نعم اه فاذن فاذن في اصحابه بالرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم خرج الى المدينة. متفق عليهما اللهم صلي وسلم عليه حديث عائشة في الصحيحين له نحو اطول من ذلك - 01:09:50

قالت نزل النبي صلى الله عليه وسلم بالمحصب ليلة كم بداية اربعطعش وكان نزوله اسمح له لم يكن مقصودا كما ذهب اليه ابن عمر ولهذا ابن عمر ذهب الى ان التحسيب سنة خالفته عائشة - 01:10:10

صاحبة القصة ها هنا وابن عباس رضي الله عنهم قالت نزول النبي صلى الله عليه وسلم بالمحصب يسمى الان العدل ما يلي منى من جهة مكة كان اسمح له دخل على نسائه تلك الليلة - 01:10:29

واراد صفية وجدها حائط قال عقر حلقة حابستنا هي وقالت عائشة يا رسول الله انها قد افاضت قال فلتنفر اذا اسقط عنها طواف ايش طواف الوداع لانها قد افاضت دل على انها لو لم تطف الافاضة لحبست رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:10:45

لان طواف الافاضة ركن في تلك الليلة قالت يا رسول الله تقول عائشة ترجع صويحباتي بحج وعمرة وارجع بحج قال دخلت عمرتك في حجك فابت الا ان تعتمر فدعا اخاها عبد الرحمن هو شقيقها - 01:11:08

فامرها فامره ان يعمر اخته من التنعيم لانه الاقرب اليهم كم من المحصب للتنعيم مسافة مع شارع الحج الى ان تصل الى التنعيم ما في طرق ولا انارات ولا فركبت عائشة مع اخيها - 01:11:28

فاهلت من التنعيم وحدها وهي رديفة اخاها عبد الرحمن هلت من التنعيم وطافت وسعت ووافت رسول الله في منزله في جوف الليل قال افرغت يا عائشة فقالت نعم يا رسول الله - 01:11:51

فاذن بالناس بالرحيل. فمر بالبيت وطاف به قبل صلاة الفجر. وان صلى الفجر في البيت كما دل عليه حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت يا رسول الله اني اجدني شاكية - 01:12:16

قال طوفي من وراء الناس طواف الوداع قالت فطوفت من وراء الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الناس في صلاة الصبح في سورة والطور عائشة رضي الله عنها طافت للعمرة وسعت - 01:12:31

وقصرت هل عليها طواف وداع ها لا لا ما عليها وداع اغناها طواف عمرتها لما سافرت بعده عن الوداع لانها حاجة رضي الله عنها لانه لم يأمرها عليه الصلاة والسلام - 01:12:48

ان تعود فتطوف للوداع وهكذا لو اخر الحاج طواف الافاضة حتى يفرغ من اعمال الحج ثم طاف للافاضة وسعى بعده سعي الحج ثم مضى يكفيه هذا الطواف وداعا للبيت حيث وقع في اخر اعماله انه جعل اخر عهده بالبيت الطواف - 01:13:08

يقول اخونا طيب هنا السعي. نقول السعي تابع للطواف ولهذا عائشة سعت بعدما طافت ولم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم ان ترجع لطواف اخر للودع شاهدوا حديث عائشة ان المكي - 01:13:31

ومن كان في حكم اهل مكة ممن ورد عليها واراد العمرة يخرج الى اين الى الحلم استنبط الفقهاء من ذلك قالوا في الحج لا حاجة الى ان يخرج لانه سيخرج قطعا الى عرفة - 01:13:47

والحج عرفة. وعرفة وين اما في العمرة الطواف هو السعي كلاهما واقعان في الحرم احتاج الى ان ينشئ العمرة من اين من الحل نعم عن ام سلمة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اهل من المسجد الاقصى بعمرة او بحج - 01:14:02

او بحجة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه احمد وابو داوود بنحوه وابن ماجة وذكر فيه العمرة دون الحجة نعم هذا الحديث في اسناده علي ابن يحيى الاخنسي وهو - 01:14:25

متهم في حفظه شيخ من الشيوخ لكنه ليس في حفظه بجيد ولهذا ضعفوا الحديث واخذ منه العلماء ان المواقيت يحرم منها لا يتجاوز الميقات بان يحرم قبله بمدة تقربا وهذا الذي عليه - 01:14:41

جماهير السلف وما جاء من اجتهاد بعض الصحابة فهذا اجتهاد منهم وفيها القصة المشهورة عن الامام مالك ان احد الناس قال يا ابا عبد الله اريد ان احرم من مسجد النبي عليه الصلاة والسلام - 01:15:02

قال لم قال اعظم الاجر قال احرم من حيث اهل النبي صلى الله عليه وسلم قال اعلي حرج لو احرمت من مسجده شلون يزينها الانسان لنفسه علي حرج قال لا تسن في الاسلام سنة وحسبك ما احرم منهن عليه الصلاة والسلام - 01:15:22

فان النبي احرم من اين من ذي الحليفة ولم يحرم من مسجده وقد صلى فيه الظهر ذلك اليوم في يوم حجته ولهذا كره العلماء الاحرام دون المواقيت لغير حاجة الحاجة كما ذكرنا في وسائل - 01:15:47

النقل السريع من طائرات وقطارات وعبارات سريعة فهذا يجوز قبل الميقات بهنية ان لا يتجاوز الميقات بغير احرام تقف عند هذا الموضع ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:16:07

ها وش عندك يا شايب ها عليكم السلام تجاوزت ايه هلا عيد العمرة انزين استرح اذا تجاوز الانسان الميقات فان الواجب عليه ان يرجع الى ميقاته ويجدد الاحرام منه حتى لو احرم - 01:16:28

من جدة احرم من مكة يرجع للميقات ليتجاوزه ويحرم منه فان كان ادى العمرة طاف وسعى فعليه بتجاوز الميقات امران اثم وفدية الاثم كفارته التوبة والفدية يذبح شاة كما قال ابن عباس رضي الله عنهما من ترك واجبا من واجبات النسك - 01:17:01

عليه دم يهريقه في الحرم والله اعلم سم ايه نعم جاء من الجنوب مارا ميقات اليمن ولم يرد النسك الا حتى ينتهي من عمله في موضع داخل المواقيت ونروح لجدة والله يستر عليك وخلص شغلك واذا بغيت العمرة عود الله لا يهينك للميقات واحدة منه - 01:17:26

اللي مريت به هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن عليك ذبيحة دبي ايه لا لا لا ما هو ممتد للسير الصغير. السيل الصغير دونه هنا السيل الصغير والسيل الكبير عشرين كيلو - 01:18:02

اه الاحرام من السير الكبير هو قرن المنازل واما اوائل السير الكبير فهو وادي محرم فانه لما شق طريق كرا في عهد الملك فيصل

عرض الامر على هيئة كبار العلماء - 01:18:32
انتدبوا لجنة من ثلاثة من المشايخ الشيخ عبد الله ابن عبد الرحمن ابن بسام فبحثوا تتبعوا هذه الكبير حتى وجدوا ان اكبر فروعه وشو وادي محرم فصار الميقات منه مع طريق الهدى - 01:18:46
السؤال الاخير كيف تكون المحازاة يعني الاقرب اليهما يمنة او يسرة الاقرب من الميقات اليه يمنى او يسرا يحرم منه والله اعلم وصلى الله وسلم - 01:19:05